العدد الثالث والعشرون
2006

مجلة كلية الدعوة الإسلامية

مجلة إسلامية - ثقافية - جامعة - محكمة تصدر سنويا

1374 من وفاة الرسول ﷺ الموافق لعام 2006 مسيحي

سعاد أبو العيد عطيوة
كلية الآداب - جامعة السابع من إبريل - الزاوية

الحمد لله الذي عَلَّمَ بالقلم، والصلاة والسلام على من أوتي جوامع الكلم وبعد:

ففي بداية هذه الدراسة لا بد لي أن أذكِّر بقول الله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾[1] لنؤكد أن كل ما قالته اليهود في كتبها ونسبته إلى الله إنما هو محض زيف محرف فتعالى الله عما يصفون. كما ينبغي التنويه في المقدمة إلى أن ما ورد في إصحاحات بعض أسفار التوارة والإنجيل لا تتصل بسند صحيح.

إن هذه الدراسة تهدف إلى متابعة تطور مكانة المرأة الاجتماعية في ظل

(1) سورة النساء، الآية: 46.

الرسالات السماوية الثلاث لعقد مقارنة بينها إيماناً مني ـ وأنا امرأة مسلمة ـ بالرأي القائل إن ما أعطاه الدين الإسلامي للمرأة لم تعطه اليهودية والمسيحية ولا القوانين الوضعية التي يدعي واضعوها أنها قد أنصفت المرأة من خلال موادِّها ونصوصها ويؤكدون أنها قد حررت المرأة من ظلم المجتمع واضطهاده.

وكذلك للتأكيد على أن الإسلام قد أنصف المرأة وساوى بينها وبين الرجل فلا الرجل مفضل عليها بسبب ذكورته ولا هي أقل منه بسبب أنوثتها فهما سواء في الموقع الإنساني إسلامياً؛ كما أنزلها مكانتها الاجتماعية اللائقة بها والمقررة لها شرعاً؛ ونبدأ هذه الدراسة بعرض مكانة المرأة الاجتماعية في ظل الديانة اليهودية مراعية بذلك الترتيب الزمني لنزول الرسالات السماوية.

أولاً ـ مكانة المرأة الاجتماعية في ظل اليهودية:

تعد اليهودية الديانة الوحيدة من بين الرسالات السماوية التي ألقت عبء الخطيئة الأولى على المرأة وحدها؛ حيث ورد في العهد القديم ما نصه «لقد بدأ الذنب من طرف المرأة وإن المرأة هي التي توجب موتنا»[2] وقد سجلت التوراة قصة هذه الخطيئة وتناول سفر التكوين جزئياتها بالتفصيل إذ جاء فيه قول (آدم) لربه «المرأة التي جعلتها معي هي أعطتني من الشجرة فأكلت»[3] كما يتضح لنا أن المرأة في التوراة هي الوسيلة التي اتخذها الشيطان ـ عندما جاء إلى حواء في هيئة حية ـ لإيقاع الرجل في شباك الشر والخطيئة. ومن ثم تناقلت الأسفار اليهودية أن حواء هي التي أقدمت على تحريض (آدم) على الأكل من الشجرة المحرمة. وقد وصفت هذا الفعل بأنه لا يصدر عن عقل متزن وأن نتائجه جعلت المرأة في مكانة دونية وصورتها في الأذهان على أنها قبلت بالسقوط من عليائها (الجنة) وفضلت النزول إلى الأرض[4] فكانت الخطيئة الأولى في الأرض.

---

(2) سفر يوشع ـ الإصحاح 25 ـ فقرة 1.

(3) سفر التكوين ـ الإصحاح 3 ـ فقرة 13.

(4) حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية ـ إبراهيم النجار ـ ط أولى دار الثقافة ـ عمان ـ الأردن 1995 ص17.

وقد عوقبت المرأة بسبب تسرعها في ارتكاب المعصية بعد أن أغوتها الحية بمخالفة أوامر الرب بأن خصصت بالحمل والولادة وما يتبعها من آلام ومشقات وفي إعطاء السيادة عليها للرجل وجعلها خاضعة له طوال حياتها وبالخصوص جاء في التوراة قول الرب للمرأة «تكثيرا اكثر أتعاب حبلك بالوجع تلدين أولاداً وإلى رجلك يكون اشتياقك وهو يسود عليك»[5].

وقد ذكرت بعض المصادر أنه بعد النبي (موسى) عليه السلام جار اليهود على المرأة (وحمَّلوا حواء وحدها المسؤولية على ارتكاب المعصية الاولى بل جعلوا من هذه المعصية خطيئة كبرى وموروثة تنتقل من حواء إلى بنات جنسها من بعدها من طريق التناسل)[6].

وفي هذا المعنى ورد في مزامير داود أن النبي (ناثان) قال: «هأنذا بالإثم صورت وبالخطئية حبلت بي أمي[7]» ولم ترفع التوراة من قدر المرأة ومكانتها في المجتمع اليهودي بل وصفتها بأنها «شباك وقلبها أشراك ويداها قيود الصالح قدام الله ينجو منها أما الخاطئ فيؤخذ بها»[8] فإذا ما ذكر الرجل والمرأة فالأسبقية للرجل «كرم أباك وأمك»[9] وكذلك «أنت وبنوك وامرأتك»[10] يتضح لنا من خلال وصايا أحبارهم كيف كانوا ينظرون إلى المرأة على أنها جزء من متاع الرجل «لا تشته امرأة قريبك ولا عبده ولا أمته ولا ثوره ولا حماره ولا شيئاً مما لقريبك»[11].

أما التشريعات اليهودية القديم منها والحديث فإنَّ آياتها وقوانينها وضعت

---

(5) سفر التكوين ـ الإصحاح 3 ـ فقرة 16.

(6) حقوق المرأة بين الشرع والشرعة العالمية لحقوق الإنسان ـ فتنت مسكية بر ـ ط أولى مؤسسة المعارف ـ لبنان ـ 1992 ص19 ـ 20.

(7) الزبور ـ 51 ـ فقرة 5.

(8) سفر الجامعة ـ الإصحاح 7 ـ فقرة 26 ـ 27.

(9) سفر الخروج ـ الإصحاح 20 ـ فقرة 12.

(10) سفر التكوين الإصحاح 6 ـ فقرة 19.

(11) سفر الخروج ـ الإصحاح 20 ـ فقرة 17.

المرأة في مكانة دونية بل جعلتها مجرد مخلوقة للرجل ورفيقة له. كما حصرت وظيفتها ككائن بشري في إنجاب الأطفال، كما تطرفت الديانة اليهودية في نظرتها للمرأة الأم حيث اعتبرتها غير طاهرة وذهبت إلى القول بأن من تلد من نساء بني إسرائيل ذكراً تكون نجسة سبعة أيام وتختن ابنها في اليوم الثامن ثم تبقى ثلاثة وثلاثين يوماً لاستكمال طهارتها، وأن من ولدت أنثى فإنها تكون نجسة أسبوعين ثم تبقى مدة ستة وستين يوماً في دم تطهيرها، وخلال مدة نجاستها يحرم عليها لمس شيء مقدس أو دخول المعبد، وقد ورد في العهد القديم ما نصه «إذا حبلت امرأة وولدت ذكراً تكون نجسة سبعة أيام كما في أيام طمثها علتها تكون نجسة وفي اليوم الثامن يختن لحم غرلته ثم تقيم ثلاثة وثلاثين يوماً في دم تطهيرها وكل شيء مقدس لا تمس وإلى المقدس لا تجيء حتى تكمل أيام تطهيرها، وإن ولدت أنثى تكون نجسة أسبوعين كما في طمثها ثم تقيم ستة وستين يوماً في دم تطهيرها[12] ففي ضوء نظرة اليهود الدونية للمرأة صارت عندهم مدة النفاس مضاعفة للمرأة التي تنجب أنثى ومن دلائل احتقار الديانة اليهودية للمرأة اعتبارها نجسة طول فترة حيضها فلا يأكل الرجل من يدها ولا ينام معها في فراش واحد بل تذهب إلى القول بأن ما تضجع عليه الحائض أو تجلس فوقه يكون نجساً وكل من مسها أو مس متاعها يكون نجساً إلى المساء وعليه أن يغسل ثيابه ويستحم. فالحيض والولادة عند اليهود يدنسان المرأة كالخطيئة. فالتوارة تجعل المرأة نجسة ما دامت تنزف سواء كانت حائضاً أم نفساء، وهذه النجاسة تحتاج المرأة إلى التكفير عنها[13] وبالخصوص ورد في العهد القديم ما نصه «وإذا كانت امرأة لها سيل وكان سيلها دماً في لحمها فسبعة أيام تكون في طمثها وكل من مسها يكون نجساً وكل ما تجلس عليها يكون نجساً وكل من مس فراشها يغسل ثيابه ويستحم ويكون نجساً إلى المساء. . . وإذا طهرت من سيلها تحسب لنفسها سبعة أيام ثم تطهر وفي اليوم الثامن تأخذ

(12) سفر لاوين ـ الإصحاح 12 ـ فقرة ا إلى 6.

(13) التناقض في أحداث وتواريخ التوراة ـ محمد قاسم محمد ـ ط أولى ـ جامعة قطر ـ 1992 ص268.

لنفسها يمامتين أو فرخي حمام وتأتي بهما إلى الكاهن إلى باب خيمة الاجتماع فيعمل الكاهن الواحد ذبيحة خطيئة والآخر محرقة ويكفر عنها الكاهن أمام الرب من سيل نجاستها»[14] فالنجاسة تتطلب تطهيراً جعلت له مراسم وتقاليد وتضحية وصلاة على يد الكهنة، والمرأة عند اليهود أحقر من أن تقوم بدور «الحاخامية» الكهانة لأنه لا يجوز لها أن تطلع على أسرار الدين. قد يشركونها في أمور السياسة أو في الحرب بشتى أنواعها لكي تكون سهماً من سهامهم على أعدائهم إلا أنها في نظرهم سهم الغواية وسهم المؤامرة التي تحاك فهم يبعدونها عن الدين لكي لا تفسد العقيدة كما يدعون[15].

فالمرأة اليهودية في الحياة الاجتماعية مخلوق لا منزلة له في الحياة الاجتماعية، تحرم الإرث بوجود الذكر ولا تقبل في الوظائف الدينية ولا تقبل شهادتها ولا أدل على ذلك أنها في مجال القضاء «تعدل شهادة مائة امرأة شهادة رجل واحد»[16] ولا يعتد بنذرها ولا قسمها إلا إذا أثبت ذلك الرجل بسكوته[17].

ثانياً ـ مكانة المرأة الاجتماعية في ظل المسيحية:

تعد المسيحية امتداداً لليهودية في نظرتها الدونية للمرأة لأنها تعتبر العهد القديم (التوراة) جزءاً من عقيدتها وفكرها الديني، وترجع تلك النظرة الدونية للمرأة باعتبارها السبب في إغواء (آدم) وخروجه من جنة الخلد، ويعتبر المسيحيون الذين يؤمنون بالتورارة أن النسل البشري قد تعرض للهلاك الأبدي بسبب عصيان (حواء) للرب وقيامها بإغواء زوجها (آدم)، ويؤكد هذا الرأيَ ما جاء في خطاب أحد رجال الكنيسة وجهه للنساء المسيحيات يقول فيه «أتعلمن

(14) سفر لاوين ـ الإصحاح 14 ـ فقرة 19 إلى 30.

(15) حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية ـ إبراهيم النجار ـ مصدر سابق ـ ص20.

(16) قصة الحضارة ـ ول ديوارنت ـ ترجمة محمد بدران ط5 مطابع الدحوى ـ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ـ القاهرة ـ 1965 ـ ج14 ص35.

(17) قضية المرأة ـ عبد الفتاح شحادة ط2 ـ دار الكتب الوطنية ـ بنغازي 1425 ص57.

أنّ كل واحدة منكن هي حواء وإن حكم الله على جنسكن ما زال قائماً حتى هذه العصور وبالتالي فالجريمة قائمة، أنتن باب الشيطان، أنتن الآكلات من الشجرة المحرمة، أنتن أول من خالف الشريعة الإلهية، أنتن اللاتي هدمتن صورة الله الجميلة»[18] وسوف أعرض مجموعة من آراء بعض رجال الكنيسة حول المرأة توضح نظرتهم إليها.

فمثلاً القديس (يوحنا الدمشقي) يذهب إلى القول بأن المرأة ابنة الكذب والنفاق وهي حارس جهنم وعدوة السلام عن طريقها فقد آدم الجنة[19] أما القديس (ترثوليان) فقال عنها: «إنها مدخل الشيطان إلى نفس الإنسان ناقضة لنواميس الله»[20] ويصف القديس (كريستوم) المرأة بأنها «شر لا بد منه وإغواء طبيعي وكارثة مرغوب فيها وخطر منزلي وفتنة مهلكة وشر عليها طلاء»[21]، إن المتأمل في الأقوال السابقة والتي صدرت عن آباء في الكنيسة المسيحية لهم بلا شك وزنهم الديني تصور المرأة في صورة الشيطان العدو الأول للإنسان وتصفها بصفات لا تليق بطبيعتها التي خلقها الله عليها.

إن هذه النظرة المتطرفة للمرأة التي كشفت عنها أقوال رجال الكنيسة ترجع في أصولها إلى (بولس) الرسول الذي يعتبر المؤسس الحقيقي للمسيحية والذي يرى أن المرأة مجرد متعة للرجل وفتنة له؛ حيث ورد في إحدى رسائله ما نصه «لست آذن للمرأة أن تتعلم ولا تتسلط على الرجل بل تكون في سكوت لأن آدم جُبل أولاً ثم حواء وآدم لم يغو ولكن المرأة أغويت فحصلت في التعدي ولكنها ستُخصص بولادة الأولاد»[22].

لقد ظلت المراة في ظل المسيحية «متهمة اتهاماً يجعل الفرار عن الاقتران

---

(18) حقوق المرأة بين الإسلام والديانات الاخرى ـ محمود عبد الحميد ـ ط أولى ـ مكتبة مدبولي ـ القاهرة 1490 ـ ص34.

(19) مكانة المرأة ـ عبد العزيز سيف النصر ـ مجلة منبر الإسلام ـ العدد1 السنة 1987 ـ ص147.

(20) المرأة ـ عبد الحافظ سلامة ـ ط أولى ـ دار الفكر ـ الأردن ـ 1994 ـ ص34.

(21) المرأة من خلال الآيات القرآنية ـ عصمة الدين كركر ـ الشركة التونسية للتوزيع 1985 ص30.

(22) رسالة بولس إلى ثموتاوس ـ الإصحاح 2 ـ فقرة 12 ـ 13.

بها هو الفضيلة التي تقابل كونها هي باعثة الخطيئة الأولى»[23].

ولهذا فسر البعض سبب تفضيل المسيحية العزوبية بأنه ناتج عن الاعتقاد بأن «الزواج دنس يجب الابتعاد عنه وأن المرأة باب الشيطان، مشوهة لصورة الرجل ـ الأمر الذي ساعد على انتشار الرهبنة والتبتل في المسيحية»[24] ويبدو أن المرأة وكينونتها كانت موضع حديث رجال الدين ومحور جدلهم منذ العصور الأُولى للمسيحية. فقد ذكرت بعض المصادر أنه عقد في القرن الخامس الميلادي مؤتمر للبحث في شأن المرأة وكان محور النقاش فيه جملة من القضايا تتعلق بالمرأة فقد طرحت فيه عدة تساؤلات حول حقيقة وجودها. هل هي جسم بلا روح؟ أو هي بروح؟ وأخيراً انتهت المناقشة بالقول إنها خلو من الروح الناجية من عذاب جهنم ما عدا السيدة العذراء أم المسيح»[25] وإنها أيضاً «كائن لا نفس فيه ولأجل ذلك لم ترث الحياة الأخرى»[26].

وفي القرن السادس الميلادي وتحديداً سنة 586م عقد في فرنسا اجتماع ناقش فيه المشاركون موضوعاً يتعلق بالمرأة متسائلين هل هي إنسان أو غير إنسان؟ وانتهوا بعد جدال وتبادل للرأي إلى أن المرأة «إنسان خلق لخدمة الرجل فقط»[27] وإذا كانت هذه النظرات ظهرت منذ العصور المسيحية الأولى فإننا نجد مثيلاتها ظل متداولاً إلى القرن الحادي عشر الميلادي حيث ميز القانون الإنجليزي الرجل عن المرأة وجعلها في يده سلعة في إمكانه التصرف فيها بالبيع، فقد ذكرت المصادر أنَّ القانون الإنجليزي حتى سنة 1085م كان يعطي الرجل الحق في بيع زوجته، بل ذهبت المحاكم الكنسية في الفترة نفسها إلى أبعد من ذلك حيث «أباحت للزوج أن يعير زوجته لغيره»[28] ويفهم مما سبق

(23) قضية المرأة ـ عبد الفتاح شحادة ـ ص60.

(24) مكانة المرأة في الإسلام ـ عبد المنصف عبد الفتاح ـ مجلة منبر الإسلام ـ عدد صفر ـ 1405 ـ نوفمبر 1948.

(25) المرأة ـ عبد الحافظ سلامة مصدر سابق من 33.

(26) قضية المرأة ـ عبد الفتاح شحادة مصدر سابق 61.

(27) حقوق المرأة بين الإسلام والديانات الأخرى ـ محمود عبد الحميد مصدر سابق ص38.

(28) المصدر السابق ـ الصفحة نفسها.

عرضه أن نظرة رجال الكنيسة المسيحية إلى المرأة تؤكد في مجملها مكانتها الدونية عندهم وبالخصوص جاء على لسان الرسول (بولس) ما نصه «الرجل لم يخلق من أجل المرأة بل المرأة من أجل الرجل»[29] واضح أنَّ هذا المبدأ يقوم على أساس السيادة المطلقة للرجل على المرأة فهي خاضعة للرجل «لضعف طبيعتها الجسمية والعقلية معاً والرجل مبدأ المرأة ومنتهاها كما أن الله مبدأ كل شيء ومنتهاه وقد فُرض الخضوع على المرأة عملاً بقانون الطبيعة»[30].

وكثيرة هي النصوص التي جاءت في القوانين الوضعية المسيحية والتي حرمت المرأة من حقوقها المدنية والسياسية وهمشت مكانتها في المجتمع. فقد نصت إحدى المواد على أنه «لا يجوز أن يقوم بالوصايا أو العضوية في المجالس العائلية الفقير والمحجور عليه والنساء وكل من اشتهر بسوء السيرة»[31] فهذه المادة ـ كما هو واضح ـ تضع المرأة في خانة مع الفقراء والمجانين والمجرمين وتقلل من مكانتها، كما أن القانون المدني والكنيسة يعاقبان على الإساءة للمرأة بغرامة تعادل نصف ما يفرض على الرجل نظير هذه الإساءة نفسها[32] وتأكيداً على هذا القصور المدني المفروض على المرأة المسيحية المتزوجة تقرر قوانينهم الوضعية المستمدة من أصول شرعيةٍ دينية أن المرأة «لمجرد زواجها تفقد اسمها واسم أسرتها فلا تعود تسمى فلانة بنت فلان بل تحمل اسم زوجها وأسرته»[33].

ثالثاً ـ مكانة المرأة الاجتماعية في الشريعة الإسلامية:

وقفنا في ورقات سابقة على حال المرأة ووضحنا مكانتها الاجتماعية عند اليهود والمسيحيين وقبل أن استعرض مكانتها الاجتماعية في ظل الإسلام أرى

---

(29) رسالة بولس إلى كورنتوس ـ الإصحاح 11 ـ فقرة 9.

(30) قصة الحضارة ـ مصدر سابق ج16 ص187.

(31) حقوق المرأة بين الإسلام والديانات الاخرى ـ محمود عبد الحميد ـ مصدر سابق ـ ص39.

(32) قصة الحضارة مصدر سابق ـ ج16 ـ ص188.

(33) المرأة في الإسلام ـ علي وافى ـ ط2 ـ دار النهضة ـ مصر ـ 1974 ـ ص21.

لزاماً علي أن أعطي فكرة موجزة عن حالها في العصر الجاهلي وأتحدث عن مكانتها الاجتماعية بين أفراد مجتمعها.

لقد كان من أخص خصائص البيئة البدائية في عصر ما قبل الإسلام إيثار البنين على البنات وتفضيل الذكور على الإناث، بل نجد بعض القبائل في هذا المجتمع من ترى في البنت سبة وعاراً تستوجب التخلص منها وأداً أو قتلاً»[34] فإن لم يتم ذلك فالأنثى عبء ثقيل على كاهل الأب طوال حياته فضلاً عن أنها «لا تبلغ منزلة الذكور في الحقوق والوجبات فهي لا تصلح لسدانة البيت ولا يتوقع منها أن تبلغ مقاماً كريماً عند الله»[35] وعن مكانتها في الجاهلية يقول الأستاذ (العقاد) «كانت متاعاً يورث ويقسم تقسيم السوائم بين الوارثين... وكانت وصمة تدفن في مهدها فراراً من عار وجودها أو عبئاً تدفن في مهدها فراراً من نفقة طعامها»[36] واجمالاً كانت المراة العربية في عصر ما قبل الإسلام «تابعة للرجل ومنسوبة له ومسيرة بأمره وكان هو يمثلها في مصالحها الخاصة»[37] ولكن مع مجيء الإسلام وانتشار دعوته في أرجاء الجزيرة العربية تحسنت صورة المرأة عما كانت عليه حالها قبل الإسلام حيث جعل الإسلام المرأة في المقام الذي أوجدتها الرحمة الإلهية فيه وتأكدت مكانتها الكريمة بما شرعه القرآن من حقوق لها وما خصها به من واجبات تمكنها من القيام بدور فعال في بناء المجتمع الإسلامي الجديد مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾[38] وكثيرة هي الآيات التي أبانت مكانة المرأة الكريمة وأوضحت دورها الفعال في بناء المجتمع الإنساني ولقد أبطل الإسلام عادة الوأد ونددد بفاعليها وحرم قتل البنات خوف الفقر حيث قال تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ﴾[39] وقال

(34) المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها ـ عبد الله عفيفي ـ ط2 ـ دار الرائد العربي ـ 1982 ـ ج1 ص50 ـ 51.

(35) المرأة من خلال الآيات القرآنية ـ عصمة الدين كركر ـ ص137.

(36) عبقرية محمد ـ عباس محمود العقاد ـ المكتبة العصرية ـ ص39.

(37) المرأة في القرآن والسنة ـ محمد عزة دروزة ـ ط أولى ـ المكتبة العصرية ـ بيروت ـ 1989 ص9.

(38) سورة البقرة، الآية: 228.

(39) سورة التكوير، الآية: 8.

عز من قائل: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾[40] فالإسلام في ضوء الآيات السابقة رد للمرأة حقها المسلوب في الحياة الذي نالته كاملاً غير منقوص. ومن الواضح أن القرآن الكريم أكد على مكانة المرأة فقد أوجب على الرجل احترامها وتقديرها سواء أكانت أماً أم بنتاً أم زوجة، فعندما أوصت آياته الإنسان برعاية والديه وأوجبت الإحسان إليهما معاً[41] خصت الأمهات بذكر ما عانته من آلام الحمل والولادة[42] كما أوصت السنة النبوية بالمرأة عامة خيراً حيث جاء في حديث للرسول ﷺ هذا بعضه «**استوصوا بالنساء خيراً**»[43] وقد أوصى رسول الرحمة بالمرأة الأم خاصة؛ فقد ورد في الحديث أنه «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال أمك قال ثم من؟ قال أمك قال ثم من؟ قال أمك قال ثم من؟ قال أبوك»[44] فقد قدم الرسول ﷺ الأم على الأب في التكريم. بل إن تقدير المرأة في الإسلام أجل وأبعد من ذلك وأكرم إذ جعل الجنة تحت أقدام الأمهات حيث «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أردت أن أغزو وقد جئت أستشيرك فقال هل لك أم قال نعم: «**قال فالزمها فإنَّ الجنة تحت رجليها**»[45].

كما أولت السنة المطهرة اهتماماً بالمرأة بنتاً ورفعت من شأنها فقد حثت الآباء على حسن تربيتها والرفق بها كما جعلت العناية بالبنات وحسن تربيتهن باباً من أبواب الجنة، إذ ورد عن الرسول ﷺ قوله: «**من ابتلي من البنات بشيء فأَحسن إليهن كن له ستراً من النار**»[46] وقال الرسول ﷺ «**من عال ثلاث بنات فأدبهن وزوجهن وأحسن إليهن فله الجنة**»[47] فالرسول في ضوء الأحاديث

(40) سورة الإسراء، الآية: 31.
(41) سورة لقمان، الآية: 13.
(42) سورة الإسراء، الآية: 23.
(43) صحيح مسلم بشرح النووي ـ ط2 دار الفكر ـ بيروت ـ 1972 ـ ج16 ص58.
(44) المصدر السابق نفسه ج16 ص102.
(45) سنن النسائي ـ بشرح السيوطي ـ دار الثقافة بيروت ج5 ص11.
(46) صحيح البخاري بشرح النووي ج16 ص129.
(47) سنن أبي داود ـ ج5 ص355.

السابقة جعل الإحسان إلى البنات من أسباب النجاة يوم القيامة وسبيلاً إلى دخول الجنة. ولا عجب أن يسمو الدين الإسلامي بالمرأة وأن يحرص على مساواتها بالرجل، ويشهدُ التاريخ على رجاحة عقل المرأة فقد كان أول من آمن بالدعوة الإسلامية هي السيدة الجليلة «خديجة بنت خويلد» رضي الله عنها، وكانت سمية أول شهيدة في الإسلام، وكانت فاطمة أخت عمر بن الخطاب هي السبب في دخولِهِ الإسلام ثم كانت حفصة أم المؤمنين من بين من أؤتمن على حفظ كتاب الله بعد جمعه. «ولا يقف الإسلام عند هذا الحد في تكريم المرأة والرفع من منزلتها فقد قرر المساواة بينها وبين الرجل في الأمور الدينية» والتكاليف الشرعية إذ قال الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[48] وللتأكيد على مكانة المرأة واعتبارها مساوية للرجل نذكر أن من السور الطوال في القرآن الكريم سورة النساء وسورةَ مريم وسورةَ المجادلة التي اهتمت بشكوى المرأة من زوجها وسورةَ الطلاق التي أوضحت حقوق المرأة. وكما ساوى الإسلام بين الذكر والأنثى في الأمور الدينية ساوى أيضاً بينهما في الأمور المدنية حيث أعطى المرأة حقوقها المدنية كاملة لم يفرق بين وضعها قبل الزواج ووضعها بعده «فقد قرر للمرأة أهلية وحقاً كاملاً غير مقيد بأي قيد ما عدا ما حرم الله ورسوله في جميع التصرفات المدنية والاقتصادية والشخصية»[49] ومن ثم صار من حقها إن كانت بالغة راشدة أن تتعاقد وتملك وأن تجري جميع أنواع العقود من بيع وشراء ورهن ووصية. كما صار من حقها التقاضي أمام القضاء لرفع قضية ما أو للإدلاء بشهادتها فلا يحق لأي شخص التصرف في أموالها إلا بإذنها أو بتوكيل منها»[50] وإذا كانت اليهودية والمسيحية قد تطرفتا في نظرتهما للمرأة حين اعتبرتها غير طاهرة بالفطرة وإنها نجسة طول مدة حيضها ونفاسها بل إن التوراة فرقت بين مدة

(48) سورة النحل، الآية: 97.

(49) المرأة في القرآن والسنة ـ محمد دروزة ـ ص39 ـ 40.

(50) المرأة في الإسلام ـ علي وافي ـ مصدر سابق ص13.

النفاس بحيث جعلتها تطول على المرأة عند ولادة الأنثى فإنَّ القرآن الكريم لم يشر أية إشارة إلى تحديد مدة الحيض والنفاس وبالتالي تكفل الرسول الكريم ببيان هذه المسألة وشرحها، وقد ورد عن أم المؤمنين «أم سلمة» أنها قالت «كانت النفساء تجلس على عهد الرسول أربعين يوماً»[51] وهذا التحديد في المدة المتفق عليه لم يفرق بين ولادة ذكر أو أنثى كما إن الحديث يدل على أن أقصى مدة للنفاس في الشريعة الإسلامية أربعون يوماً فلو انقطع الدم بعد الولادة بأيام قليلة انتهت مدة النفاس وأصبحت المرأة طاهرة فضلاً على أن الحائض لم تعد نجسة ولا كل من يمسها أو تمسه نجس؛ فقد روي أن السيدة عائشة تذكر في حديث لها أنها كانت تبيت مع الرسول الكريم في فراش واحد وهي حائض[52].

وإذا كانت المرأة المسيحية تفقد اسم عائلتها بمجرد زواجها وتنسب إلى زوجها في الاسم فإن المرأة المسلمة تظل محتفظة بنسبها إلى أبيها وأسرته ولا تفقد شخصيتها المدنية بزواجها.

الخاتمة

تناولت هذه الدراسة موضوعاً يعتبر من أهم الموضوعات المتصلة بقضية المرأة وقد انتهت إلى النتائج الآتية:

1 ـ إن مكانة المرأة الاجتماعية كانت أقل شأناً من مكانة الرجل وكانت نظرة الديانات السابقة على الإسلام للمرأة نظرة دونية جعلت الكلمة فيها للرجُلِ وحده مما زاد من سيطرته عليها، وقد تفاوتت هذه السيطرة بين إجبارها على البقاء في البيت والاستمتاع بها وجعلها متاعاً يباع ويشترىٰ وبين قيامها بمهمة إنجاب الأطفال والاهتمام بهم.

2 ـ كانت المرأة قبل الإسلام سلعة تورث وتباع وتشترى بحكم القانون.

---

(51) سنن الترمذي ج1 ـ ص256.

(52) سنن أبي داود ـ ج2 ص621.

3 ـ كانت ينظر إليها على أنها مكمن الشر ومبعث الهلاك.

4 ـ إن وضع المرأة الاجتماعي كان يتأثر في كل زمان ومكان بعاملين أساسين هما العامل الديني والاقتصادي سلباً وإيجاباً في حين إن وضعها الحالي المتردي لا يرجع إلى أسباب تشريعية دينية أو ظروف اقتصادية بقدر ما يرجع إلى أسباب فكرية وثقافية استوردها الشرق من الغرب.

5 ـ إن الإسلام قضى على كثير من الأفكار الفاسدة والآراء الخاطئة التي كانت سائدة في الشرائع السابقة حول طبيعة المرأة واختلافها عن طبيعة الرجل من ذلك نظرة الديانة اليهودية والمسيحية للمرأة على أنها عنصر غير طاهر وأنها ذات طبيعة إنسانية وضيعة في حين قرر الإسلام أن الرجل والمرأة قد خلقا من نفس واحدة وأنهما يكملان بعضهما بعضاً وبالخصوص قال سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾[53].

6 ـ لم يذكر الإسلام قرآناً وسنة أن حواء هي السبب في خروج آدم من جنة الخلد ولم يجعلها مصدر غواية آدم بالعصيان والأكل من الشجرة التي حرم الله أكلها؛ بل إن بعض الآيات القرآنية نسبت العصيان إلى آدم وحده كقوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[54] وتقرر آيات أخرى أن حواء شاركت آدم في مخالفته لأمر الله كما في قوله تعالى: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾[55].

7 ـ إن الإسلام أوجب على الرجل احترام المرأة وتقديرها وإكرامها سواء أكانت أماً أم بنتاً أم زوجة أم أختاً؛ فقد روي عن الرسول ﷺ أنه قال «**أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم خلقاً**»[56].

---

(53) سورة النساء، الآية: 1.

(54) سورة طه، الآية: 121.

(55) سورة الأعراف، الآية: 19.

(56) سنن الترمذي ج 3 ص466.

8 ـ إن الإسلام اعتبر الأنثى هبة ونعمة بل قدمها على الذكر في قوله تعالى : ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَـٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ﴾[57] .

9 ـ إن الإسلام منذ أربعة عشر قرناً جاء بحقوق مشروعة للمرأة لم تسبق إليها اليهودية ولا المسيحية أو أيُّ قانون وضعي، وبذلك نالت المرأة المسلمة في ظله ما لم تنله المرأة الغربية بالقوانين الوضعية الحديثة وبذلك رفع من شأنها وقوَّى من ضعفها وأبدلها من ذلها عزاً ومن عبوديتها حرية وكرامة.

(57) سورة الشورى، الآية: 46.